

وليس بعد الجار من حيث علمه بل احازان كسان الصريح بعد الغضب مع الجار
فقولوا انفسوا اول حطب والله لنزيد فابروا ما اولكم بالواو انت العواطف بواو
عنه الى اخره بمعنى الحرف العطف على عامل لثبته من ان العاقل والنس
هكذا بالحق والى الذي كتبه ان الغضب هو تصرف العاقل في اد العبد
الذي قسما ليراه والتجوز الهوى والليلاديا ويريد الصريح اذا استقر والغير
اذ الاله والليلاد العشي وما اشبهها فان الحرف مستعمل لا جاز ان يكون
العاقل منه فعل القسما المحذوف لا يعنى الحرف السنائي فهو في مكانه في الجار
فان المسئلة لا خلاف زمان العاقل زمان المعول له جاز ان يكون في حصة
محذوف اسم القسمة مفاهمه هو لا طوع العجز والحج الملة لانه هو
لذلك البعل والطاوع حال ولا يعنى المسئلة ضرورة ان زمان
العاقل زمان المعول ولا جاز ان يعز منه نفس المسئلة كانه نفس
فعل المعول لا سيما ان كان جرمها ولا جاز ان يعز محذوف فعل الطرف
فليكون فعله وتكون ذلك العاقل في موضع كمال ولغيره والربا
اذ الهوى والليلاد انما اذ العسى لانه يلزمه شأن الابلون مصدور
يعاقل ولا يصح ان يكون معوى السبي وما وضاه وان يكون عملا والضا
فقد يكون المسيرة حبه وطرفه الزمان الابلون حوله على حثه
تكون احاديثي ما ربه السبع وما السسكاه من العاقل في اذ
واما بحر الله السبع بولته واسر ما بعد قولك ان الجار والجرى العطف
ليتامه معاد العاقل فلا يلزم ان الماسير لانه حمار المنول المحذوف لانه
لغيره في الاله من العطف على عاملين متوع بل فنه العطف على عاملين في كنه
فنه عموضه بجازانه من العطف على عاملين قوله والنها اذا اطلها هت
معولان احد لهما جوار وهو الهبار والآخر منصوب وهو الطرف عطف
على معول عاملين والعاقلان هما فعل القسم الناصبه لاد الاوون والى القسم
لكانه قد يكون معك عاقلان لهما معولان فاذا عطف جوار على جوار
وكرر على طرف معول لعاقل لزم ما قاله ابو البشير وكنه جوار العاقل
والحصى واما قوله السيد بسنويه الى اخره فهو اعتراف منه ما يرب
العطف على عاملين عانه ما في المبات انه استند الى جاره بسنويه واما
قوله

قوله جار من كسان ولا يلزمه منه فيه واما قوله انما لسان لسرا لا يرسل
في انفسا الى اخره فصيح لما نته من بعد الطرف الثاني على الجوار والعطف
والا انه الطرف لهما صاخر وانما مراد المحسوس في حود معول عاملين وهو
وجود في المالك الله جوار لانه عهده استكناه اخر وهو انه بالمدار المسئلة
واما بولته بل حكم كتحليله يد على المع الى اخره فليس فيه رد عليه بالنسبه
الى ما قصده بل قد لقوته لما قاله عاقله ما في المبات عنه بالاستكناه
عن النع والغير المع وقوله ولا جاز ان يكون موصاف محذوف الى اخره
فا هو استعمل يجوز بعد من وهو العاقل ولا يلزم ما قاله من اخلاق الربا
لانه يجوز ان يقتضيه السبي الذي يسوي بولته ولا جاز ان يكون بعد محذوف
فعل الطرف فيكون في الجار لانه ليس بمتوع بل يجوز ذلك وتكون حيا
معدنه ونون السانم ان الابلون له عامل ليس بالمدار له عامل وهو فعل القسم
ولا يفهم كونه السانما لان لكل المقدره حاسمه بولته وورث المسيرة
بحته جواره سدر حسنه حيث يكون الطرف للربا ورجاله عنه
ولهذه المسئلة سالب عنها السبع ابو عزمير كما حد ويعني فيها السبي
واحاب نحو ما ذكرته والى العاقل والبا والابلون فيها من راج وحث
طول بولته بعسا لها التبعول للسبس وفسل لا يرضع عجز يتعسا لها مقار
ذون ما قبله وما بعده مراعاة للمواصل ذلوا بولته ما خصا لجان البريه
اذ اعسها ففوت الماسسة اللينظيه من القواصل والماسطع بولته
واما ناعا وما بعده فنه وجمان احدها ان ما موصوله معنى الذي وبه
استشهد من يجوز ونوعها على احاد والى العاقل لان المراد به الساري لعاقل
والله ذلك لخصه لخصه بعد وابوعسده واحار من جوار والى في كنه
بصدوره اجمي سائلنا والله ذلك الرجاح والهدود ولتذنا صاها
ايها محصه بالعقلا واعترض على هذا القول ما نه باره ان يكون القسم
المحصه ورسا السما وطحو الارض والسويه البس الس للصدود الى القسم
ما عاقله الة سنا وهو الره ساكن ولعا لى واحب عنه بولته جوار
ان يكون على حذوف مضاف لى ورس او وما في سائلنا وكوه فالنا في اذ
الى الاسام كنه الة سنا ما القسم لعا بل الصخ ونحوه وقال المحسدي